

الوحدة الخامسة

قواعد السياسة الإسلامية

أهداف الوحدة

عزيز الدراس يتوقع منك عند نهاية دراسة هذه الوحدة أن تحقق الأهداف الآتية:-

- ١ التعرف على القواعد الرئيسة للنظام السياسي الإسلامي.
- ٢ الإلمام بالشورى وأهميتها في النظام السياسي الإسلامي.
- ٣ إدراك أهمية العدل في تحقيق الاستقرار السياسي للدولة.
- ٤ فهم معنى الحرية الحقيقية في النظام السياسي الإسلام.

أولاً: الشورى

تعريف الشورى

الشورى في اللغة : من شور، يقال: أشار إليه باليد: أومأ، وأشار عليه بالرأي. وشُرْتُ العسل واشْتَرْتُهَا، أي اجتنبتها. والمشارُ: الخلية يُشْتَار منها. والشوار: متاع البيت. والشَوَارُ والشارَةُ: اللباس والهيئة. وشُرْتُ الدابة شُوراً: عرضتها للبيع، أقبلت بها وأدبرت^(١).

والشورى في الاصطلاح : الرجوع إلى أهل الرأي والاختصاص في الأمور التي لا يوجد فيها نص شرعي واضح الدلالة؛ للوصول إلى الأصلح للأمة والأمنع لها^(٢).

أهمية الشورى في النظام الإسلامي:

للشورى في النظام الإسلامي أهمية عظيمة، فهي قاعدة من قواعد نظام الحكم في الإسلام، ولأهميتها فقد أمر سبحانه وتعالى بها نبيه محمداً (صلى الله عليه وسلم)، كما في قوله سبحانه: {فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ} [آل عمران: 159].

ولأهمية الشورى سميت بها سورة من القرآن الكريم، وفيها أثنى الله سبحانه وتعالى على عباده المؤمنين الذين اتصفوا بجملة من الصفات، ومنها (الشورى) فيما بينهم، كما في قوله سبحانه: {وَالَّذِينَ يَخْتَفُونَ بَاطِنَ الْإِيمَانِ وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا عَصَبُوا لَهُمْ يَغْفِرُونَ (37) وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ} [الشورى: 38، 37]. وإذا علم أن هذه السورة سورة مكية فهذا دليل على أن الشورى ليست مهمة للدولة فحسب، بل هي مهمة لأي جماعة كانت صغيرة أو كبيرة، لأن المسلمين لم يكن لهم دولة بعد في مكة المكرمة.

ولأهميتها لم يكن الرسول (صلى الله عليه وسلم) يغفل عنها، مع كمال عقله، ورجاحة رأيه، وهو المؤيد بالوحي من الله سبحانه وتعالى، فهو الذي لا ينطق عن الهوى إن هو وحي يوحى، ومع هذا كله كان يشاور أصحابه، فهذا هو المنهج القويم، والطريق المستقيم، في إدارة الجماعات واتخاذ القرارات، بل كان الرسول (صلى الله عليه وسلم) أكثر الناس مشورة لأصحابه، كما ورد في سنن الترمذي من حديث أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: (ما رأيتُ أحداً أَكْثَرَ مَشُورَةً لِأَصْحَابِهِ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)^(٣).

(١) انظر : الصحاح، الجوهري، 704/2، مادة (شور). ولسان العرب، ابن منظور، 434/4-437، مادة (شور).

(٢) النظام السياسي في الإسلام، سعود بن سلمان آل سعود وآخرون، ص 134.

(٣) أخرجه الترمذي، كتاب الجهاد عن رسول الله ﷺ، حديث رقم 1714.

ومما يدل على عظم الشورى وأهميتها في الولاية، ما ورد في صحيح البخاري من حديث عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): (من بايع رجلا على غير مشورة من المسلمين فلا يتابع هو ولا الذي بايعه تغرة أن يقتلا)^(١).

الشورى عند رسول الله (صلى الله عليه وسلم)

لما كان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أكثر الناس مشورة لأصحابه - كما في الحديث المذكور - فقد كان عليه الصلاة والسلام يشاورهم في أمور كثيرة عامة وخاصة، ويشاورهم جماعات وأفراداً، ويخص منهم أولي الفضل، كما في قوله لأبي بكر وعمر (رضي الله عنهما): (لو اجتمعتما في مشورة ما خالفكما)^(٢).

ومما شاور فيه أصحابه: الذهاب إلى العير يوم بدر كما في صحيح مسلم من حديث أنس (رضي الله عنه)، أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) شاور حين بلغه إقبال أبي سفيان، قال: فتكلم أبو بكر فأعرض عنه، ثم تكلم عمر فأعرض عنه، فقام سعد بن عباد، فقال: إيانا تريد يا رسول الله! والذي نفسي بيده! لو أمرتنا أن نخيضها البحر لأخضناها، ولو أمرتنا أن نضرب أكبادها إلى برك الغماد لفعلنا^(٣).

واستشار الرسول (صلى الله عليه وسلم) الناس في أسارى بدر كما في مسند الإمام أحمد أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، قال: إن الله عز وجل قد أمكنكم منهم، قال: فقام عمر بن الخطاب، فقال: يا رسول الله اضرب أعناقهم فأعرض عنه النبي صلى الله عليه وسلم قال ثم عاد النبي صلى الله عليه وسلم فقال للناس مثل ذلك فقام أبو بكر فقال يا رسول الله نرى أن تعفو عنهم وتقبل منهم الفداء قال فذهب عن وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان فيه من الغم قال فعفا عنهم وقبل منهم الفداء قال وأنزل الله عز وجل {لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ} إلى آخر الآية^(٤). وشاور النبي (صلى الله عليه وسلم) أصحابه يوم أحد في المقام والخروج، فأروا له الخروج فلما لبس لامته وعزم قالوا أقم فلم يمل إليهم بعد العزم، وقال لا ينبغي لنبي يلبس لامته فيضعها حتى يحكم الله^(٥).

(١) أخرجه البخاري، كتاب المحاريب من أهل الكفر، حديث رقم 6443. وانظر: الشورى في الكتاب والسنة وعند علماء المسلمين، أ.د. محمد بن أحمد الصالح، ص 35 وما بعدها.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده، حديث رقم 17533.

(٣) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، حديث رقم 4597.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في مسنده، حديث رقم 13143.

(٥) أخرجه البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، حديث رقم 6935.

وشاور النبي (صلى الله عليه وسلم) علياً وأسامة فيما رمى به أهل الإفك عائشة فسمع منهما حتى نزل القرآن فجلد الرامين، ولم يلتفت إلى تنازعهم ولكن حكم بما أمره الله^(١).
ولقد حث رسول الله (صلى الله عليه وسلم) على بذل المشورة كما ورد في صحيح البخاري من حديث جابر بن عبد الله (رضي الله عنه)، قال قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): (إذا استشار أحدكم أخاه فليشتر عليه)^(٢).
كما حذر من الخيانة فيها كما في مسند الإمام أحمد عن أبي هريرة (رضي الله عنه) عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، أنه قال: (...وَمَنْ أَشَارَ عَلَى أَخِيهِ بِأَمْرٍ وَهُوَ يَرَى أَنَّ الرِّشْدَ فِي غَيْرِهِ، فَقَدْ خَانَهُ)^(٣).

الشورى عند الخلفاء:

نهج الخلفاء الراشدون (رضي الله عنهم) نهج رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في الشورى، فكانوا لا يبرمون أمراً من أمور الأمة ليس فيه حكم واضح إلا تشاوروا فيه كما وصفهم ربهم سبحانه وتعالى بقوله: {وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ} [الشورى: 38]، وأول أمر تشاوروا فيه بعد رسول الله (صلى الله عليه وسلم) هو أمر الخلافة حتى تولى أبو بكر الصديق (رضي الله عنه).
قال البخاري: وكانت الأئمة بعد النبي (صلى الله عليه وسلم) يستشيرون الأمراء من أهل العلم في الأمور المباحة ليأخذوا بأسهلها، فإذا وضع الكتاب أو السنة لم يتعدوه إلى غيره اقتداء بالنبي (صلى الله عليه وسلم)^(٤).

حكم الشورى

الشورى واجبة وهو قول جمهور الفقهاء، ومنهم المالكية والحنفية، والقول الصحيح في مذهب الشافعي^(٥). ومن ذهب إلى هذا القول القرطبي في تفسيره، ونقل الإجماع على ذلك من كلام ابن عطية

(١) أخرجه البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، حديث رقم 6935.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، حديث رقم 3747.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في مسنده، حديث رقم 8558.

(٤) أخرجه البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، حديث رقم 6935. وانظر: فقه الشورى، د. علي بن سعيد الغامدي، ص 124 وما بعدها.

(٥) انظر: شرح صحيح مسلم النووي، 76/4. و تفسير القرآن العظيم ، لابن كثير ، 421/1. والحقوق السياسية للرعية ، أحمد العوضي، ص 182.

حيث يقول: والشورى من قواعد الشريعة وعزائم الأحكام، ومن لا يستشير أهل العلم والدين فعزله واجب، هذا مالا خلاف فيه^(١).

والشوكاني في تفسيره، ونقل كلام ابن خوزمنداد حيث يقول: واجب على الولاة مشاورة العلماء فيما لا يعلمون، وفيما أشكل عليهم من أمور الدنيا، ومشاورة وجوه الجيش فيما يتعلق بالحرب، ووجوه الناس فيما يتعلق بالمصالح، ووجوه الكتاب والعمال والوزراء فيما يتعلق بمصالح البلاد وعمارها^(٢).

ويستدل أصحاب هذا القول بقوله سبحانه: {فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لَنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ} [آل عمران: 159].

ووجه الاستدلال بهذه الآية أن (شاورهم في الأمر) أمر، والأمر يدل على الوجوب، ما لم ترد قرينة تصرفه من الإيجاب إلى الندب، قال الفخر الرازي: ظاهر الأمر الوجوب، فقوله: وشاورهم يقتضي الوجوب^(٣).

وقالوا إذا كان الأمر بالشورى لرسول الله (صلى الله عليه وسلم) وهو الذي لا ينطق عن الهوى، أمره الله سبحانه وتعالى أن يستشير أصحابه، فالشورى في حق غيره من الحكام والأمراء أوجب. واستدلوا أيضاً بأن الله سبحانه وتعالى قد قرنها بالصلاة في قوله: {وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ} [الشورى: 38]، يدل على أن حكمها حكم الصلاة.

العمل بنتيجة الشورى:

إذا علم وجوب الشورى وأن الأمير يجب أن يستشير الأمة، فهل العمل بنتيجة الشورى ملزم للأمير أم لا ؟

إذا علم أن هدف الشورى محاولة الوصول إلى الحق في موضوع الشورى، فإذا تبين الحق من خلال الشورى فإنه يلزم الأمير اتباعه، سواء كان هذا رأي الغالبية أو الأقلية، فالحق أحق أن يتبع. أما إذا لم يتبين الحق فهنا يكون الأخذ برأي الأكثرية.

إن المتتبع لهدى المصطفى (صلى الله عليه وسلم) في مشاوراته مع أصحابه (رضي الله عنهم)، يجد أن الرسول (صلى الله عليه وسلم) يأخذ برأي الغالبية حتى ولو كان رأيه مخالفاً لهم، فيما ليس فيه وحي من الله سبحانه وتعالى، ومن هذه المواقف ما يلي:

(١) الجامع لأحكام القرآن ، 4/161.

(٢) فتح القدير ، 1/394.

(٣) التفسير الكبير، الفخر الرازي 9/67. وانظر : النظام السياسي في الإسلام، محمد عبد القادر أبي فارس ص89.

- 1- نزول الرسول (صلى الله عليه وسلم) على مشورة أصحابه له في الخروج إلى المشركين يوم أحد.^(١)
 - 2- وفي غزوة الخندق لما هم رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بعقد الصلح بينه وبين غطفان واستشار فيه بعض أصحابه، فأشاروا عليه بتركه فتركه.^(٢)
 - 3- نزوله عند رأي الأغلبية من أصحابه في أسارى بدر، وهو أخذ الفدية منهم وعدم قتلهم.^(٣)
- هذه المواقف وغيرها من مواقف رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، ومواقف الخلفاء الراشدين (رضي الله عنهم)، وبقية الأئمة تدل دلالة واضحة على وجوب العمل بنتيجة الشورى التي توافق الحق، وإلا كان وجوب الشورى المذكور سابقاً لا معنى له.

فوائد الشورى:

للشورى فوائد عديدة، ومنها:

- 1- الكشف عن الكفاءات والقدرات، وبها يظهر الأكفاء وتستفيد الأمة من كفاءتهم.
- 2- تدريب المستشار على المساهمة في الحكم والإدارة، وتشريه بالتجربة وجودة الرأي والتفكير من خلال ممارسته للشورى.
- 3- استنباط الصواب.
- 4- اكتساب الرأي.
- 6- التحصن من الخطأ في اتخاذ القرار.
- 7- حرز من الملامة، ونجاة من الندامة.
- 8- ألفة للقلوب.
- 9- إتباع الأثر.^(٤)

صفات المستشار:

إن الصفات التي يجب توافرها في المستشار ليست محددة، وذلك لاختلاف موضوع الشورى وأهميته، فموضوع الشورى ومدى أهميته هو الذي يحدد صفات المستشار في هذا الموضوع، ولقد اجتهد بعض العلماء في تحديد صفات المستشار منها ما يلي:

قال الخطابي: وصفة المستشار في أمور الدنيا، أن يكون عاقلاً مجرباً واداً في المستشار.^(٥)

(١) السيرة النبوية، ابن هشام، 63/2.

(٢) انظر: السيرة النبوية، ابن هشام، 223/2.

(٣) ورد ذلك في حديث أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، حديث رقم 4563.

(٤) انظر: النظام السياسي في الإسلام، محمد عبد القادر أبو فارس ص 86-89.

(٥) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، 161/4.

قال سفيان الثوري: ليكن أهل مشورتك أهل التقوى والأمانة^(١)
وقال بعض العلماء: إذا كان في الأحكام أن يكون عالماً ديناً، وقلما يكون ذلك إلا في عاقل^(٢).
ومن هذه الأقوال وغيرها يمكن استنباط صفات المستشار العامة على النحو التالي:

1- التقوى ليكون أنصح في مشورته.

2- العلم.

3- التجربة.

4- العقل.

5- سداد الرأي.

6- الأمانة.

نطاق الشورى:

في قوله سبحانه: {وشاورهم في الأمر} [آل عمران: 159]، بيان لنطاق الشورى، وهو كلمة (الأمر) وهي عامة بمعنى: أي أمر يرد عليك فيما يشاور في مثله، والمراد هنا المشاورة في غير الأمور التي يرد بها الشرع^(٣).

من المعلوم أن الشورى أمر اجتهادي، ولا اجتهاد فيما فيه نص من كتاب الله سبحانه وتعالى، أو سنة رسوله محمد (صلى الله عليه وسلم)، ولقد فهم صحابة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) هذا الأساس للشورى، فقد كانوا يسألون رسول الله (صلى الله عليه وسلم) عندما يعرض عليهم الشورى، أهو وحي، أم هو اجتهاد من رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ؟ وإذا تقرر أنه اجتهاد أشاروا عليه برأيهم.

(١) الجامع لأحكام القرآن ، القرطبي، 161/4.

(٢) الجامع لأحكام القرآن ، القرطبي، 161/4.

(٣) انظر : فتح القدير ، للشوكاني، 393/1.

ثانياً: العدل

تعريف العدل

العدل في اللغة: خلاف الجور، ورجل عدلٌ أي رضاٌ ومقنعٌ في الشهادة. والعدل بالكسر: المثل. وقال الفراء: العدل بالفتح ما عادل الشيء من غير جنسه. وعدل عن الطريق أي جار. وتعديل الشيء: تقويمه. وتعديل الشهود: تقول إنهم عدول^(١).
وفي الاصطلاح: هو الحكم بين الناس بالحق، وعدم الجور، أو الميل في الحكم بسبب الهوى أو نحوه.

وجوب العدل وتحريم الظلم في النظام الإسلامي:

لقد أوجب الله سبحانه وتعالى العدل على ولاية المسلمين، ومن ولاه الله رعية كثيرة أو قليلة، ولقد توافرت الأدلة من الكتاب والسنة على وجوب العدل، ومنها على سبيل المثال، ما يلي:
قوله سبحانه: {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ} [النحل: 90]، وقوله سبحانه: {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ} [النساء: 58]، وقوله سبحانه: {قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ} [الأعراف: 29]، والقسط هو العدل.

وفي السنة ما ورد في مسند الإمام أحمد عن أبي هريرة (رضي الله عنه) عن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال: (ما من أمير عشرة إلا يؤتى به مغلولاً يوم القيامة لا يُفكّه العدل، أو يُوبقه الجور)^(٢).
وفي تحريم الظلم ما ورد في صحيح مسلم عن أبي ذر عن النبي (صلى الله عليه وسلم) فيما روى عن الله (تبارك وتعالى) أنه قال: (يا عبادي ! إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً. فلا تظالموا...) (٣).

وما ورد في صحيح مسلم أيضاً عن جابر بن عبد الله (رضي الله عنه)، أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال: (اتَّقُوا الظُّلْمَ. فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. وَاتَّقُوا الشُّحَّ فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ. حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَاسْتَحْلَوْا مَحَارِمَهُمْ)^(٤).

(١) الصحاح ، الجوهري، 1760، 17615.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده، حديث رقم 21957.

(٣) أخرجه مسلم، كتاب الأدب: البر والصلة، حديث رقم 6518.

(٤) أخرجه مسلم، كتاب الأدب: البر والصلة، حديث رقم 6519.

و أوجب الله سبحانه وتعالى العدل لتستقيم الحياة ويأمن الناس، وتنظم أمور دينهم ودنياهم، ولم يقتصر الأمر بالعدل في النظام الإسلامي مع الأصدقاء فقط، بل جاء الأمر بالعدل حتى مع الأعداء، كما في قوله سبحانه: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ} [المائدة: 8]، أي لا يحملنكم بغض قوم على ترك العدل فيهم، بل استعملوا العدل في كل أحد صديقاً كان أو عدواً^(١).

فضل العدل:

العدل هو الذي أرسل الله سبحانه وتعالى من أجله رسله، وأنزل الكتب، كما في قوله سبحانه وتعالى: {لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ} [الحديد: 25]، قال ابن كثير رحمه الله تعالى: (ليقوم الناس بالقسط) أي هو الحق والعدل، وهو اتباع الرسل فيما أخبروا به، وطاعتهم فيما أمروا به^(٢).

وورد في صحيح مسلم عن أبي بكر قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): (إن المقسطين، عند الله، على منابر من نور. عن يمين الرحمن عز وجل. وكلتا يديه يمين؛ الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما ولوا)^(٣).

ومنه ما ورد في صحيح البخاري من حديث أبي هريرة عن النبي (صلى الله عليه وسلم)، قال: (سبعة يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: الإمامُ العادلُ، وشابٌّ نشأ في عبادة ربه، ورجلٌ قلبه معلقٌ في المساجدِ، ورجلان تحابَّا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه، ورجلٌ طلبته امرأة ذات منصبٍ وجمالٍ، فقال إني أخافُ الله، ورجلٌ تصدَّقَ، أخفى حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه، ورجلٌ ذكر الله خالياً، ففاضت عيناه)^(٤).

وقد جاء في السنة أن الإمام العادل لا ترد دعوته، كما في سنن الترمذي وغيره عن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): (ثلاثة لا تُردُّ دعوتهم الصائم حتى يُفطرَ والإمامُ العادلُ ودعوته المظلوم يرفعها الله فوق الغمام ويفتح لها أبواب السماء ويقول الربُّ وعزِّي لأنصرتك ولو بعد حين)^(٥).

(١) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير 31/2.

(٢) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، 315/4.

(٣) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، حديث رقم 4698.

(٤) أخرجه البخاري، كتاب الجماعة والإمامة، حديث رقم 629.

(٥) أخرجه الترمذي، كتاب الدعوات، حديث رقم 3598.

ثالثاً: الحرية

الحرية في اللغة: من حرر، والخُرُّ: ضد العبد، ويطلق على فرخ الحمامة، وولد الضبية، وولد الحية. والخُرُّ أيضاً هو الخالص من الشوائب، ويطلق على الكريم. والحرّة ضد الأمة، والحرّة أيضاً بمعنى الكريمة. والحرّية بمعنى الخلوّص من الشوائب أو الرق أو اللؤم^(١).

والمقصود في الحرية في النظام السياسي في الإسلام، هي خلوص الإنسان من القيود التي تحد من تصرفاته بغير حق.

الإسلام والحرية الحقيقية:

جاء أعداء الإسلام بوصف الإسلام بعدم الحرية، وأنه جاء فقيد الناس في عقيدتهم، وفي أخلاقهم، وفي سائر تصرفاتهم، ولم يكن هذا الاتهام موقوفاً على أعداء الإسلام من غير المسلمين، بل إن بعض أبناء المسلمين الذين لم يتذوقوا حلاوة هذا الدين، ولم يعرفوا دينهم حق المعرفة أصبح عندهم هذا الاعتقاد، مما دعاهم إلى التنصل من بعض تعاليم الدين الإسلامي الحنيف بزعم البحث عن الحرية. والحق أن هذا الدين الحنيف جاء للإنسان بالحرية الحقيقية التي لا تعرفها النظم الأخرى، التي تزعم لنفسها أنها جاءت بالحرية، لكنها جاءت بالقيود الثقّال، وفرضتها على شعوبها من حيث تشعر أو لا تشعر، وتتمثل الحرية في الإسلام بعدة جوانب أهمها:

حرية العبودية لله:

كل إنسان في هذه الحياة لابد أن يكون له إله يعبده، ولقد عبد الإنسان كثيراً من الآلهة تختلف من زمان لزمان، ومن مكان لمكان، فمن البشر من عبد الأحجار، ومنهم من عبد الأشجار، ومنهم من عبد الشمس والقمر، ومنهم من عبد النجوم، ومنهم من عبد الملائكة، إلى غير ذلك من الآلهة المتنوعة التي لا يمكن حصرها، من الآلهة التي لا تنفع نفسها فضلاً أن تنفع غيرها.

وحق من زعم أنه لا يعبد شيئاً فإنما هو عبد لهواه، كما في قوله سبحانه وتعالى: {أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِ وَقَفَّٰهُ عَلَىٰ بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ} [الجنّة: 23].

وجاء الإسلام بنفي كل ما يعبد من دون الله، وإثبات العبادة لله سبحانه وتعالى وحده، جاء بإثبات العبادة لمن بيده النفع والضرر، ومن هو على كل شيء قدير، ومن يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور، جاء بإثبات العبادة لمن تنفع الناس عبادته، كما في قوله سبحانه: {إِنَّ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ وَاشْكُرُوا لَهُ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ} [العنكبوت: 17].

(١) انظر: الصحاح، الجوهري، 626/2. والمعجم الوسيط، إبراهيم أنيس ورفقاه، ص165.

فلمن تكون الحرية في العبودية ؟ أهى لمن يقيد نفسه بعبادة ما لا يملك له ضرراً ولا نفعاً ؟ أم لذلك الذي أصبح أسيراً لهواه ؟ كلا، إنما الحرية في عبادة الله وحده، في عبادة من يستحق العبادة سبحانه.

وليس من حرية العبودية في الإسلام أن يعبد الإنسان ما شاء، كمن يزعم ذلك ويستدل بقوله سبحانه: {لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ} [البقرة:256]، فلم يقل أحد من المفسرين بهذا القول، بل ورد فيها عدة أقوال، منها:

وقال ابن مسعود: كان هذا في الابتداء قبل أن يؤمر بالقتال فهي منسوخة بآية السيف^(١).
وقال قتادة: نزلت في أهل الكتاب إذا قبلوا الجزية... فأمر بقتال أهل الكتاب إلى أن يسلموا، أو يقرروا بالجزية، فمن أعطى منهم الجزية لم يكره على الدخول في الإسلام^(٢).
قال ابن كثير: لا تكرهوا أحداً على الدخول في دين الإسلام، فإنه بين واضح جلي دلائله وبراهينه، لا يحتاج إلى أن يكره أحد عليه^(٣).

وجمع ابن سعدي بين هذه الآية والآيات التي تدعو إلى جهاد المشركين، فقال: لا منافاة بين هذا المعنى، وبين الآيات الكثيرة الموجبة للجهاد. فإن الله أمر بالقتال، ليكون الدين كله لله، ولدفع اعتداء المعتدين على الدين. وأجمع المسلمون على أن الجهاد ماض مع البر والفاجر، وأنه من الفروض المستمرة، الجهاد القولي والفعلي، فمن ظن من المفسرين أن هذه الآية تنافي آيات الجهاد، فحزم بأنها منسوخة، فقول ضعيف لفظاً ومعنى، كما هو واضح وبين لمن تدبر الآية الكريمة^(٤).

وكذلك ليس من حرية العبودية أن يرتد المسلم عن دينه، فإنه من ارتد عن دين الإسلام فإن جزاؤه القتل، كما ثبت ذلك من سنة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) لما في صحيح البخاري من حديث ابن عباس (رضي الله عنهما) (لو كنت أنا لم أحرقهم لأن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال لا تعذبوا بعذاب الله ولقتلتهم كما قال النبي (صلى الله عليه وسلم) من بدل دينه فاقتلوه)^(٥).

حرية الخلق الكريم:

(١) حياة الصحابة، الكاندهلوي، 107/2.

(٢) تفسير البغوي 314/1.

(٣) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، 311/1.

(٤) تفسير ابن سعدي 316/1.

(٥) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير، حديث رقم 3854.

إن الإسلام لا يحقق الحرية لفرد على حساب آخر، ولا لفرد على حساب جماعة، بل إن الإسلام يضمن حرية الفرد في إطار حرية المجتمع، فجاء بالأخلاق الفاضلة والسلوك الجميل الذي يحقق للأفراد والجماعات حرياتهم وكراماتهم.

فالإسلام جاء بتحريم الكذب - مثلاً - أو الغيبة أو النميمة أو السب أو الإيذاء أو الفحش في القول والعمل، كما في قوله سبحانه: { إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ } [النحل:90] وذلك فيه حفاظ لحريات الآخرين وكراماتهم.

والذين يزعمون أن الحرية في التخلص من الأخلاق الإسلامية إنما هم أعداء الحرية، فهم يدعون إلى السقوط في قيود الشيطان والهوى، فضلاً عن أنهم يريدون حرية أفراد على حساب آخرين.

حرية التعامل السليم:

أما في معاملة الإنسان مع غيره من الناس في البيع والشراء والأخذ والعطاء، فقد كفل الإسلام فيها الحرية للطرفين، فلا غش ولا خيانة ولا خداع، ولا أكل مال أحد بالباطل برأياً أو بقمار أو نحوه من المعاملات المحرمة في الشريعة الإسلامية.

وليس من الحرية أن يتعامل الإنسان مع غيره من البشر بما يكون فيه أكل لأموالهم بغير الحق، ليحقق مصلحة شخصية، وفائدة ذاتية، ولو عُذ ذلك في بعض النظم من حرية التعامل.

حرية التملك:

جاء الإسلام بإعطاء حرية التملك للفرد سواء كان ذكراً أو أنثى، صغيراً كان أو كبيراً، ومما يدل على أحقية المرأة في التملك كالرجل، قوله سبحانه: { لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ } [النساء:32]. ومما يدل على أحقية الصغير في التملك قوله سبحانه: { إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا } [النساء:10]، فاليتم لا يكون إلا صغيراً، ومع ذلك فإن الله سبحانه وتعالى أثبت له التملك، وحذر من أكل ماله ظلماً.

حرية الرأي والتفكير:

جاء الإسلام بحرية التفكير، بل وحث الإنسان على التفكير لما في ذلك من النفع للإنسان في معرفة نعم الله سبحانه وتعالى، ومعرفة قدرته وعظمته التي تدعو إلى تعظيمه وإجلاله، ولقد جاءت آيات كثيرة في القرآن الكريم في الدعوة إلى التفكير، كما في قوله سبحانه: { وَهُوَ الَّذِي مَدَّ الْأَرْضَ وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِي وَأَنْهَارًا وَمِنْ كُلِّ الشَّجَرَاتِ جَعَلَ فِيهَا زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ يُغْشَى اللَّيْلُ النَّهَارَ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ } [الرعد:3]، وقوله سبحانه: { أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ (17) وَإِلَى السَّمَاءِ كَيْفَ رُفِعَتْ (18) وَإِلَى الْجِبَالِ كَيْفَ نُصِبَتْ (19) وَإِلَى الْأَرْضِ كَيْفَ سُطِحَتْ } [الغاشية: 17 - 20].

حرية التعبير:

جاء الإسلام بكفالة حرية التعبير النافع من قول الخير، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والكلام المباح الذي لا يجلب ضرراً، ومنع التعبير فيما فيه الضرر لصاحبه أو لغيره من الناس، وما هذا المنع إلا كفالة حرية الآخرين.

ولقد حث رسول الله (صلى الله عليه وسلم) على قول الخير، كما في صحيح البخاري عن أبي شريح العدوي، قال: قال النبي (صلى الله عليه وسلم): (وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكَلِّمْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ)^(١).

ومما يدخل في حرية التعبير الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كما في سنن الترمذي عن حذيفة بن اليمان عن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال: (والذي نفسي بيده لتأمرنَّ بالمعروفِ ولتَنْهَوْنَ عن المنكرِ أولئوشكرنَّ الله أن يبعثَ عليكم عقاباً منه فتدعونهُ فلا يستجيبُ لكم)^(٢).

مراجع للاستزادة

- ١ الشورى في الكتاب والسنة وعند علماء المسلمين، الدكتور محمد بن أحمد بن صالح الصالح.
- ٢ فقه الشورى - دراسة تأصيلية نقدية .
- ٣ النظام السياسي في الإسلام، محمد عبد القادر أبو فارس.
- ٤ موقع مجلس الشورى: <http://www.shura.gov.sa>

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، حديث رقم 5672.

(٢) أخرجه الترمذي، كتاب الفتن، حديث رقم 2169. وقال الترمذي: هذا حديث حسن.